



مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

زهرا فالح شنيور الصافي

طالبة ماجستير في العلوم القرآنية
جامعة الأديان و المذاهب - قم

د. زهرا أخوان صراف

دكتورة في علوم القرآن والحديث، باحثة و
مدرسة في الحوزة و الجامعة/ جامعة
الأديان و المذاهب - قم

البريد الإلكتروني Email : Akhavan_gom@yahoo.com

الكلمات المفتاحية: جمع الثروة، ادخار الأموال، آفات المال من منظور القرآن والسنة، شروط مطلوبة المال.

كيفية اقتباس البحث

صراف ، زهرا أخوان ، زهرا فالح شنيور الصافي، مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، نيسان ٢٠٢٤، المجلد: ١٤، العدد: ٢ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

Registered في مسجلة في
ROAD

Indexed في مفهرسة في
IASJ





“The legitimacy of amassing wealth, its limits, restrictions, and disadvantages in the Qur’an and Sunnah”

Dr. Zahra Akhavan Sarraf
Professor of Islamic Theology Quranic
Sciences and Hadith /University of
Religions and Denominations- Faculty of
Quranic Sciences and Knowledge- Qom

Zahra Faleh Shenior AlSafi
University of Religions and
Denominations- Faculty of
Quranic Sciences and
Knowledge-Qom

Keywords : Accumulating wealth, saving money, evils of money from the perspective of the Qur’an and Sunnah, conditions for requiring money.

How To Cite This Article

Sarraf, Zahra Akhavan , Zahra Faleh Shenior AlSafi, “The legitimacy of amassing wealth, its limits, restrictions, and disadvantages in the Qur’an and Sunnah”, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, April 2024, Volume:14,Issue 2.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license
(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)



[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Abstract

Money and wealth are important matters in human societies and are among the important goals of Islamic law. The Holy Qur’an is a heavenly revelation that explains to us the role of money in life, its benefits and its harms. Therefore, it has prescribed for us commands and prohibitions, as a warning against the harms of money and to achieve its benefits. The current study, under the title “The legitimacy of amassing wealth, its limits, restrictions, and disadvantages in the Qur’an and Sunnah” examines the extent of legitimacy of accumulating wealth and the permissible methods for accumulating wealth and money in accordance with divine law and Prophet's tradition, and through an analytical descriptive method in the texts, showing its money’s role and its great importance in the life from Holy Qur’an. The Qur’an described money as



the sustenance of life, called it good, expressed it in the context of gratitude, commanded that money be preserved from spoilage, and made punishment for those who transgress the money, and likewise gave money to children in more than one of the verses. Money is considered one of the necessities in Islamic law, and it must be taken into account in the individual and social affairs of Muslims. Money is also considered a means of trial and temptation for people in terms of what God has obligated them to do with money and what has befallen them with it. This study also discusses the evils of gathering wealth, such as arrogance, avoiding the truth, being unmindful to Allah remembrance, corruption of the heart, and boasting.

المستخلص

المال و الثروة من الأمور المهمة في المجتمعات الإنسانية و من المقاصد الهامة للشريعة الإسلامية. ان القرآن الكريم كوحى سماوي يبين لنا دور الأموال في الحياة و مصالحها و مفسدها و لذلك شرع لنا أوامر و نواهي، تحذيراً من مفسد الأموال و تحصيلاً لمصالحها. المقالة الحالية تحت عنوان « مشروعية جمع الثروة و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة » تبحث عن مدى مشروعية جمع الثروة و كذلك عن شروط مطلوبة الثروة و قيودها و آفاتها وفق الشرع الإلهي و ما سار عليه نهج المعصومين ع و بطريق توصيفي تحليلي في النصوص، تبين مكانة المال وأهميته الكبيرة في حياة الإنسان فرداً أو جماعة في القرآن الكريم؛ فالقرآن وصف المال بأنه قوام الحياة و سماه خيراً و عبر عنه في سياق الإمتنان و أمر بحفظ الأموال من التلف و جعل الجزاء لمن يتعدى الأموال و كذلك قدم الأموال على الأولاد في غير واحدة من الآيات كما أنه يحكي عن تزين مصاديق المال للناس. فيُعتبر المال من الضروريات في الشريعة يجب أن يُلاحظ في أمور المسلمين الفردية و الإجتماعية و أيضاً يُعدّ المال وسيلة ابتلاء و فتنة للناس من جهة ما أوجب الله عليهم في الأموال و ما أصابهم فيها. المقالة تبحث كذلك عن شروط مطلوبة المال بأن يكون وسيلة لا غاية و أن لا يكون الإنسان له أسيراً، بل أن يكون عليه أميراً و أن يأتي بالطرق المشروعة و أن ينفق في سبيل رضا الله. و بعض آفات جمع المال من منظور القرآن و السنة هو الغرور و الطغيان و الإعراض عن الحق و التشاغل عن ذكر الله و فساد القلب و التفاخر.



المقدمة

١ - الكليات

المال و الثروة من الأمور المهمة في المجتمعات الإنسانية و من المقاصد الهامة للشريعة الإسلامية. من أجل ذلك نرى للقرآن الكريم و لروايات المعصومين ع عناية بهذا الموضوع. و من جملة ما يهتم القرآن الكريم هو جمع الثروة أو ادّخار المال و مدى شرعيته. و كذلك من جملة ما يبينه القرآن، هو المحذورات و الأمور الممنوعة في جمع المال؛ إذ هناك أوامر و نواهي في القرآن الكريم تتعلق بالأموال. هذه الدراسة تبحث عن هذين الأمرين أي مدى مشروعية جمع الثروة و الطرق المسموحة له و تستوعب هذا بطريق البحث عن الآيات التي فيها إشارة الى الأمور المالية مع ملاحظة ما جاء في الروايات المعتبرة تبيناً لتلك الآيات. هناك أصل في الموضوع و هو أن كل مال نافع لا ضرر في استعماله آل إلى مالكه بالطريقة المشروعة دينياً و ينص الكتب السماوية و مصدرها ما هيأه الله في الأرض و السماء و ما بينهما إلا ما حرم الله بنص القرآن و السنة النبوية. و من ثم لاتعتبر الخمر و المخدرات و الربا و ما أخذ بالسرقة و الاغتصاب ثروة لضررها. فالقرآن يرشدنا بأن هناك طرق غير مشروعة لاكتساب الملكية. مثلاً كل ما يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل مثل: السرقة و الغصب و القمار و الربا و جميع المعاملات المنهي عنها شرعاً، سواء لحرمة عين المبيع مثل الخمر و الخنزير أو لحرمة طريقة الكسب كالإحتكار و الغش و الغرر.

قد استهدف هذا البحث الإجابة على السؤال الرئيسي و هو ما هو مدى مشروعيه جمع الثروة و ما هي حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن الكريم و السنة المطهرة؟ و توجد أمام البحث فرضية اصلية و هي إن القرآن الكريم كوشي سماوي يبين لنا دور الأموال في الحياة و مصالحها و مفسادها و لذلك شرع لنا أوامر و نواهي، تحذيراً من مفساد الأموال و تحصيلاً لمصالحها. و في حولها أسئلة يتكفل البحث الإجابة عليها: ماهي رؤية القرآن الكريم عن المال و أهميته؟ و ما هي آفات المال من منظور القرآن و السنة؟ و ما هي شروط مطلوبية جمع الثروة؟ يعتمد البحث على المنهج الوصفي-التحليلي لمعرفة هذه الأمور. قد اقتضت طبيعة بحثنا على مقدمه و مبحثين و نتائج. ففي المقدمة نأتي ببيان الموضوع و أهم مفاهيم البحث ثم نتناول أولاً رؤية القرآن الكريم عن المال و أهميته في حياة الإنسان، ثانياً نبحث عن أقسام الناس تجاة شهوة المال، ثالثاً شروط مطلوبية الثروة و رابعاً آفات جمع الثروة.



٢- المفاهيم

٢-١- الجمع

الجمع في اللغة مصدر جَمَعَت الشيء^١. يقول ابن فارس أن الجيم و الميم و العين أصل واحد، يدل على تَضَامُ الشيء. يقال جَمَعْتُ الشيءَ جَمْعاً^٢ و فِي الْمُفْرَدَاتِ لِلرَّغْبِ: الْجَمْعُ: ضَمُّ الشَّيْءِ بِتَقْرِيبِ بَعْضِهِ مِنْ بَعْضٍ. يُقَالُ: جَمَعْتُهُ فَاجْتَمَعَ^٣. المراد من جمع الثروة في بحثنا الحالي بمعنى ادخار الأموال و منه ما جاء في الآية الكريمة: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَ عَدَدَهُ﴾^٤ أي كدس المال عنده^٥ و يشمل الجمع، ادخار المال بطريق مشروع أو غير مشروع^٦ و كذلك في الآية الشريفة ﴿وَ جَمَعَ فَأَوْعَى﴾^٧ بمعنى و جمع المال فجعله في وعاء و كنزه حرصاً و تأملاً^٨ و قريب من معنى الجمع في بحثنا هو ما جاء في الآية الشريفة ﴿وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ﴾^٩ الذي قيل أن الكنز في الأصل مصدر بمعنى جمع الشيء بعضه إلى بعض^{١٠} أو التكاثر في الآية الشريفة ﴿أَلِهَاتِكُمُ التَّكَاثُرُ﴾^{١١}.

فالحاصل أن المراد من جمع المال هو ضمه بعضاً إلى بعض و كدس المال و كنزه و هذا قد يكون مشروعاً و قد يكون غير مشروع حسب طرق الجمع و قد يضاف لأمر ممدوح مثل إنفاق المال و قد يضاف إلى أمر مذموم مثل الحرص إلى المال أو عدم إنفاق المال أو حبس المال. و في القرآن الكريم آيات في ذم التكاثر و جمع المال و عداه فنرى في مستقبل بحثنا مدى مشروعية جمعه و الطرق المسموحة لكسبه.

٢-٢- الثروة

الثروة في اللغة: ثَرِيٌّ يَثْرِي ثَرَاءً: كَثُرَ مَالُهُ؛ و الثري: أي كثير المال.^{١٢} قد ورد ذكر كلمة الثروة وهي من مادة (الثاء و الراء و الحرف المعتل)، في معاجم مختلفة منها كتاب العين حيث يعتبر الثرو بمعنى كثرة العدد و تراهم الله بمعنى كثرتهم.^{١٣} فالثروة في اللغة بمعنى كثرة العدد في المال أو الناس و تشير إلى الشيء الثمين مادياً أو معنوياً. تعد الثروات من أساسيات قيام الأمم وبقائها. الثروات المعنوية مثل القراءة و التعليم وغيرها. و **الثراء** إمتلاك الثروة، و **الثري** مالکها.

إن الثروة في تعريفها الاصطلاحي هي الأشياء الأساسية التي تسهم في الرفاهية وهذه الأشياء هي التي تسمى السلع الإقتصادية. ..، فالثروة هي السلع النافعة والمباحة شرعاً، ولا يقتصر مفهوم الثروة في الإسلام على السلع المنتجة وإنما يدخل فيها كل مصادر الطبيعة مثل أشعة الشمس والهواء وما في جوف الأرض من عناصر طبيعية أخرى.^{١٤} فالثروة في الاصطلاح هي الأشياء الأساسية التي تسهم في الرفاهية التي تسمى بالسلع الإقتصادية و هي السلع النافعة والمباحة شرعاً.



مشروعية جمع الثروة و حدودها و قيودها و آفاتهما في القرآن و السنة

لم ترد كلمة الثروة في القرآن الكريم، لكن هناك الفاظ و تعابير يقرب من الثروة مفهوماً و قد استخدمت في القرآن كثيراً مثل المال و سنتكلم عن المال في ما يلي.

٢-٣- المال

أقرب الكلمة إلى مفهوم «الثروة» في القرآن الكريم و النصوص الشرعية هي كلمة «المال» هذه الكلمة وردت في القرآن المجيد ٨٦ مرة. جاء في تعريف المال في الموسوعة الحرة ويكيبيديا^{١٥}: ما له قيمة، أو ما يملك من جميع الأشياء، قال ابن الأثير: المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة ثم أطلق على كل ما يفتى ويملك من الأعيان، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل لأنها كانت أكثر أموالهم. قال ابن منظور: المال: معروف ما ملكته من جميع الأشياء. وأصله مول، تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً، والجمع أموال، وقد يؤنث قال حسان: المال تزري بأقوام ذوي حسب// وقد تسود غير السيد المال. وفي الحديث: نهى عن إضاعة المال، قيل: أراد به الحيوان أي يحسن إليه ولا يهمل، وقيل: إضاعته إنفاقه في الحرام والمعاصي وما لا يحبه الله، وقيل: أراد به الإسراف والتبذير وإن كان في حلال مباح.^{١٦}

لعلماء المذاهب الإسلامية تعاريف للمال فلانذكرها حذراً من التطويل و نركز على تعريفه عند علماء كالإمامية فقد حدد فقهاء الإمامية مفهوم المال و المالية من خلال كلامهم على كون المبيع متمولاً.^{١٧} و قد اعتبر العلامة الحلبي في مفهوم المال وجود منفعة مقصودة محللة في الشيء لدى الشارع، ففي رأيه ما لا منفعة فيه ليس مالاً، و ما اسقط الشارع منفعته لا يعتبر مالاً، كآلات القمار و اللهو و الخمر، حيث يذكر في تذكرة الفقهاء بأنه لا يجوز بيع ما لا منفعة فيه، لأنه ليس مالاً فلا يؤخذ في مقابلته المال، كالحبة و الحبتين من الحنطة، و كذلك يحكم بعدم جواز بيع ما لا ينتفع به من الحيوانات كبعض الحشرات و الحيوانات و الفضلات و الديدان لثلاثة أشياء: الأولى خستها، و الثانية عدم التفات نظر الشارع إلى مثلها في التقويم، و الثالثة أنه لا تثبت الملكية لأحد عليها، فهو يقول: و لا اعتبار بما يورد في الخواص من منافعها، فإنها مع ذلك لا تعد مالاً.^{١٨}

٢-٣- المشروعية

المشروعية مصدر صناعي مأخوذ من أصل «ش ر ع»، و هي يأتي على معان في اللغة منها: مشروعة الماء و هي مورد الشارية التي يشرعها الناس فيشربون منها و يستقون، و ربما شرعوها دوابهم حتى تشرعها و تشرب منها. و العرب لاتسميها شريعته حتى يكون الماء عدا لا انقطاع له، و يكون ظاهراً معيناً لا يسقى بالرشاء، و إذا كان من السماء والامطار فهو الكرع^{١٩}؛ و منها الدين والشرع و هو ما شرع الله للعباد شريعة من الصلاة و الصوم و الحج و النكاح و

غيره، و جمعها شرائع. و هذا مأخوذ من الشريعة، وهي مورد الناس للاستقاء، سميت بذلك لوضوحها و ظهورها؛ فيقال: شرع الله لنا كذا، أي أظهره وأوضحه^{٢٠}؛ و منها الطريقة والمنهج كما قال تعالى: ﴿ثم جعلناك على شريعة من الأمر﴾^{٢١}. وعند علماء الإسلام تطلق الشريعة على ما يطلق عليه اسم الشرع، وهو ما سنه الله لعباده من أحكام عقائدية أو عملية أو خلقية^{٢٢} و قد عرّف القرطبي الشريعة في الإصطلاح الشرعي بأنها الأحكام التي شرعها الله لعباده، سواءً كان تشريع هذه الأحكام بالقرآن، أم بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، من قول أو فعل أو تقرير^{٢٣}. و قال بعض أن الشريعة في الإصطلاح، فروع الدين و أحكامه الفقهية^{٢٤}.

فالحاصل أن المعنى الإصطلاحي التي نريدها في هذا البحث هي مايسوغه الشرع و يبيحه و المشروعية هي مصدر صناعي من كلمة «مشروع»، وتعنى قانونية وهي صفة لما هو شرعي أو مشروع.

٣- المبحث الأول - رؤية القرآن الكريم عن المال و أهميته

ينظر الإسلام إلى المال والثروة برؤية إيجابية، ويعتبره من وسائل الحياة الفعالة، ويشجع الناس على تحصيله و حفظه و إنفاقه و مراعاة حقوقه الإلهية و لا يخطئ امتلاك المال و الثروة. إذا انتبهنا إلى التعبيرات والكلمات المستخدمة في القرآن و الروايات المتعلقة بالثروة، فنجد أن الإسلام قد خط خطة واضحة ومعبرة عن هذا الموضوع. نذكر بعض تلك التعبيرات مما جاء في القرآن الكريم:

٣-١- القوام في المال

يعتبر القرآن أن الثروة أساس الحياة، و يوصي المسلمين بعدم إهدار الأموال، وعدم استعمالها بطرق فاسدة، وعدم تركها في أيدي السفهاء؛ ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^{٢٥} نستفيد من الآية أن الأموال وإن كانت الملكية تخص الشخص السفیه إلا أن حق المجتمع في الثروة يقتضى عدم جواز اعطاء الملكية مباشرة إلا بعد بلوغه و وصوله إلى النمو الكامل لأن الله أعطانا المال للحفظ على قوام المجتمع. و حق المجتمع على الأموال يقتضى أنه عندما لا يكون هناك ما يكفي في حيازة الملكية الشخصية و الحفاظ عليها و الانتفاع بها و نموها الإقتصادي، يجب على قائمي المجتمع أن لا يسمحوا للسفهاء أن يضيعوا أموالهم بسوء التصرف فيها، حتى لا يفقد الفرد في المجتمع حقه بسبب نفقات لا داعي لها. فلا يجوز لأي شخص أن يأخذ أي حيازة غير معقولة و ضارة لممتلكاته الشخصية، فضلا عن الممتلكات العامة. نفهم هذا المفهوم العميق للمال و الثروة من اضافة كلمة «أموال» الى ضمير «كم» في الآية الشريفة.

مشروعية جمع الثروة و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

وتجدر الإشارة إلى أن القرآن في هذه الآية يعتبر الأموال الشخصية عاملاً في قوام الحياة: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ يعني أن استقرار شؤونكم الاجتماعية يعتمد على هذه الأموال وأنكم تعتمدون عليها.

٣-٢- التعبير عن المال بالخير

يعبر القرآن الكريم عن المال و الثروة بالخير فهذا يدل على أن المال ليس مذموماً بذاته، و نقدر أن نقول أن المذموم فيه يرجع إلى ما يفعله الإنسان بالنسبة للمال فإن ساء تعامله مع المال فهو المذموم و من انحاء التعامل السيء مع المال هي أن نجعله بذاته غايةً و هدفاً في الحياة بحيث يدور كل أعمالنا حوله و يشغله عن غايات خلقنا. أو أن لا نبالي من أي طريق حصل المال و لا فيما يكون صرفه و إنفاقه. جاء في القرآن الكريم: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾^{٢٦} و ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾^{٢٧} و ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^{٢٨} و ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلَمُونَ﴾^{٢٩} فهذه التعبيرات تعني أن الثروة خير في القرآن، وينبغي استعمال هذه الوسيلة في الخيرات.

٣-٣- الإمتنان بالمال

نرى في القرآن الكريم استخدام سياق الإمتنان بالمال و رؤيته كالمثوبة العاجلة للصالحين فقد جاء في الآية: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطْنُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾^{٣٠} قد ذكر ﴿أورثكم﴾ تفضلاً عليهم و امتناناً^{٣١} للمؤمنين بما حصل لهم يوم الأحزاب. و يقدم القرآن الثروة و القوة المادية المالية من المساعدات الإلهية في الآية: ﴿وَيُمَدِّدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَبَيْنَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾^{٣٢} في مقام الامتنان على قوم نوح إذ «الإمداد» بمعنى تقديم المساعدة، وهي الشيء الذي يستمد منه متلقي المساعدة القوة لتلبية حاجته. و في الآية: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾^{٣٣} جاء الغنى في سياق الإمتنان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم. و طبعاً يكون الامتنان بما هو ذو مكانة و منزلة عند الناس و يكون محبوباً و مرغوباً عند النفس، فنرى في بعض الآيات الامتنان على العباد الصالحين بالإمداد بالمال. قال الله تعالى: ﴿وَيُمَدِّدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَبَيْنَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾^{٣٤}.

٣-٤- الأمر بحفظ الأموال عن التلف

جاءت في القرآن الكريم أوامر و نواهي عن المحافظة على المال كالأمر بالاعتدال في صرف الأموال و النهي عن التبذير و الإسراف. فالآية الكريمة: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا. إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾^{٣٥} نهت



عن التبذير و تصف المبذرين بأنهم إخوة الشياطين. فقد روي عن الزجاج أن التبذير هو النفقة في غير طاعة الله و كان مما فعله أهل الجاهلية بأن ينحر الإبل و ينفقه طلباً بذلك الفخر و السمعة.^{٣٦} و قد نهى الله عن ذلك و أمر بالإنفاق فيما يقرب إليه.

و في الآية الشريفة: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^{٣٧} نهى عن الإسراف و أخبر بأن الله لا يحب المسرفين و قد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنِّي أَكْرَهُ لَكُمْ عَنْ قَيْلٍ وَ قَالَ وَ إِضَاعَةَ الْمَالِ وَ كَثْرَةَ السُّؤَالِ»^{٣٨} و عدم الإسراف ذكر وصفا لعباد الرحمن في الآية المباركة: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^{٣٩}.

ومن مصاديق المحافظة على المال عدم اعطائه للسفهاء حيث جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^{٤٠} كذلك جاء بعض التوصيات عن حفظ المال من حيث الكتابة و الإشهاد عليه عند الدين كما جاء في قول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾^{٤١} و ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾^{٤٢}

٣-٥- جعل الجزاء و النكال على من تعدى الاموال

مرّ أن في القرآن أوامر لحفظ المال و من الأمور التي قد جعلت حفظاً للأموال و صيانة لها، هو جزاء من تعدى الأموال. فالآية: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ﴾^{٤٣} تبين أن يكون جزاء السرقة على من سرق و ليس على أحد آخر. إذ جاء في شأن نزول الآية أن طعمة بن أبي بريق قد سرق درعاً و ألقاها في بيت رجل يهودي و سأل بعض عشيرته أن يطلبوا رسول الله تيرئة طعمة و مجازاة اليهودي فقد نزل الآية و أمرت بعدم مجازاة شخص آخر غير السارق الذي قد سرق.^{٤٤} و قد استفاد الفقهاء حد السرقة من هذه الآية.^{٤٥}

٣-٦- تزيين مصاديق المال للناس

من الأوصاف التي جاءت في القرآن الكريم عن المال فهو كونه زينة للناس. فقد جاء في الآية الشريفة: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالبَنِينَ وَالقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَالخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الْمَآبِ﴾^{٤٦}

ذكر الألويسي وجهين للتعبير عن هذه الأمور بالشهوات أولاً بأنها إشارة إلى ما ركز في الطباع من الحرص عليها و المحبة لها حتى لكانهم يشتهون اشتهاها، و الثاني للتنبيه على خسة الشهوات عند الحكماء والعقلاء، وفي ذلك تنفير منها.^{٤٧}



مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

و في الآية تفصيل الشهوات التي تكون محبوبة عند الإنسان، فذكر النساء ثم البنين ثم القناطير المقطرة؛ و جاء في بعض الأخبار مروياً عن أبي نضرة و الفراء و أبي جعفر و أبي عبد الله هو ملء مسك ثور ذهباً.^{٤٨} فقال المفسرون أن القناطير جمع القنطار و هي كناية عن كثرة الأموال و اختلفت آراءهم في مقداره.^{٤٩} ثم تفصيل القناطير بأنها من الذهب و الفضة و قد أخذها القرطبي إشارة إلى كثرة المال و حضوره؛^{٥٠} و الآية تحكي عن حب الناس لهذه الأمور و تزيين هذا الحب لديهم إذ جاء التعبير بـ: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ و فيه الدلالة على الحب الشديد للمال لدى الإنسان حيث جاءت عنه تعابير مختلفة في الآيات الأخرى كما في قوله تعالى: ﴿وَ تُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾^{٥١} وقوله عزوجل: ﴿وَ إِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾^{٥٢} و في الروايات أيضاً جاء هذا الحب حيث روي عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، و يتوب الله على من تاب».^{٥٣} و في حديث عن الإمام الصادق عليه السلام: «مَا ذُنُوبَانِ ضَارِيَانِ فِي عَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا أَحَدُهُمَا فِي أَوْلَاهَا وَ الْآخَرُ فِي آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ».^{٥٤}

و جاء في تفسير الرازي وجها لكون الذهب و الفضة محبوبين إذ أنهما قد جعلتا ثمناً لجميع الأشياء، فمن يملكهما كمن يملك جميع الأشياء.^{٥٥} و وجه ابن عاشور كون الذهب و الفضة شهوتين بوجهين أولاً بحسب منظرهما، و ما يتأخذ منهما من حلي الرجال و النساء، ثانياً لأن الدنانير و الدراهم تؤخذ منهما و لما أن النقود محبوبة من حيث كونها أعواض الأشياء المحتاج إليها.^{٥٦}

ثم جاء في الآية ذكر صنف آخر من الأموال و هو ﴿وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ التي فسرها المفسرون بأنها الخيل الحسان الرائعة المعلمة المعدة للراعية.^{٥٧} و يرى ابن عاشور بأن الخيل بهذا الوصف كما كانت مرغوبة في العصور الماضية فما زالت مرغوبة و محبوبة لدى الناس و يتفنون بها. فمع كل ما لديهم من مراكب و مواشي، مازال الناس يعتنون بالخيول و يقيمون المسابقات بين الخيول و يفتخرون بها و مازال للخيول قيمتها و قدرها و عشاقها.^{٥٨}

ثم جاء التعبير عن صنف آخر من المال و هو ﴿وَ الْأَنْعَامِ﴾ الذي فسّر بالمواشي التي سخرها الله تعالى للبشر من الإبل و البقر و الغنم.^{٥٩} و ربما كون الأنعام مرغوبة للناس بسبب حاجتهم الشديدة إليها التي كانت سابقاً في الركوب و الطعام و اليوم في الطعام و غيره من أمور المعاش. و جاء ذكر منافع الأنعام في الآية الكريمة: ﴿وَ الْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَ مَنَافِعُ وَ مِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ * وَ لَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَ حِينَ تَسْرَحُونَ *^{٦٠} و يرى ابن عاشور



الأنعام زينة لأهل الوبر دون أهل المدن حيث لا تتعلق شهوات أهل المدن بشدة الإقبال على الأنعام، لكنه يرى أنهم يعتنون بها و يحبون مشاهدتها.^{٦١} و الصنف الآخر المذكور في الآية من مصاديق المال هو ﴿الحرث﴾ والمقصود به حرث الأرض وشقها بآلة للزرع فيها كما جاء في التفسير.^{٦٢} يقول القرطبي عن هذه الأصناف التي جاء ذكرها في الآية، هي أربعة أصناف من الأموال التي يتمول من أي منها صنف من الناس؛ فالتجار يتمولون بالذهب و الفضة و الملوك يتمولون بالخيل المسومة و أهل البوادي يتمولون بالأنعام و أهل الرساتيق يتمولون بالحرث.^{٦٣} يجدر الإشارة بأنه من يزين هذه الأمور للناس؟ يرى العلامة الطباطبائي أن الفاعل للفعل المجهول في هذه الآية ﴿زَيْن﴾ مبهم و هو يقول بأنه إن كان للتزيين المذكور نسبة لله تعالى - بالإستقامة أو بالإذن- ولكن الأليق بأدب القرآن أن ينسب هذا التزيين إلى غيره كالشيطان أو النفس.^{٦٤}

٣-٧- تقديم المال على الأولاد في بعض الآيات

نرى أن القرآن الكريم قد قرن في كثير من الآيات بين الأموال والأولاد (أو البنين) و في اكثر هذه الآيات تقديم الأموال على الأولاد. كما في: ﴿وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾^{٦٥} و ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَ أَمَدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَ بَنِينَ وَ جَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾^{٦٦} و ﴿الْمَالُ وَ النَّبُوتُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَ خَيْرٌ أَمَلًا﴾^{٦٧}.

و قد تكلم المفسرون في سبب هذا التقديم و يرونه دالا على أهمية المال و دوره في حياة الإنسان يقول ابن عاشور أن المال أسبق خطوراً لأذهان الناس و فيه الرغبة لدى الشيخ و الشاب و الصغير و الكبير.^{٦٨} و يرى القاسمي أن السبب في هذا التقديم هو عراقة فيما نيط به من الزينة والإمداد؛ و كذلك لأن الحاجة إليه أمس؛ و المال يكون زينة بدون الأولاد، من غير عكس.^{٦٩}

فمن مجموع الآيات نفهم إجمالاً أن دور المال أكبر من دور الأولاد في حياة الإنسان. فالحاصل أنه تدل نصوص القرآن الكريم على مكانة المال بحيث لا تكون رؤية القرآن عن الأموال رؤية سلبية بل تحكي عن أهميته الكبيرة في حياة الإنسان فرداً أو جماعة، فالقرآن يصف الأموال بالتي جعل الله لكم قياماً، و يعبر عن المال بالخير، و يحكي عنه في سياق الإمتنان و أن الإمداد يكون بالمال، و جاء في القرآن أوامر و توصيات في حفظ المال و المحافظة عليه، و قد جعل الجزاء على من يتعدى الأموال، و تزين مصاديق الأموال للناس و

تقديم المال على الأولاد في أكثر الآيات التي جاء ذكرهما معاً. فمن مجموع هذه الأمور نفهم كون المال من الضروريات في الشريعة يجب أن يُلاحظ في أمور المسلمين من حيث الفرد و المجتمع.

٤- المبحث الثالث - كون المال فتنة

وصف الله المال بأنه فتنة حيث جاء في القرآن الكريم: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾^{٧٠} و ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾^{٧١} ذكر المفسرون للفتنة معنيين:

-الأول: الإختبار و الإبتلاء لتبيين الشاكر من الجاحد؛ يرى الطبري معناها أن الله اعطاكم الأموال ليختبركم بها و يبتليكم من حيث أداء حق الله عليكم فيها^{٧٢} و يرى ابن كثير من حيث الشكر و الإطاعة أو الاشتغال به و أن تعاضون بها منه^{٧٣}

-الثاني: العذاب و الإثم و تسميته من أجل أنه سبب وقوع الناس في الإثم و العذاب.^{٧٤} و يرى الشوكاني كون المال ابتلاءً لأنه يوقع الناس في كثير من الذنوب و لهذا صار محنة يختبر الله بها عباده^{٧٥}

و قد جاء هذا المعنى في الروايات أيضاً حيث روي عن النبي ص: «إن لكل أمة فتنة، وإن فتنة أمتي المال»^{٧٦} و يشرحه المناوي لأن المال يشغل البال عن القيام بالطاعة وينسي الآخرة.^{٧٧} وقد حذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمتة من فتنة المال و قال: «فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتتافسوها كما تتافسوها وتهلككم كما أهلكتهم»^{٧٨}.

و في نهج البلاغة عن الإمام علي عليه السلام بهذا المضمون أنه معنى ذلك [إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ] أَنَّ اللَّهَ يَخْتَبِرُهُمْ بِالْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ لِيَنْبَيِّنَ السَّخِطَ لِرِزْقِهِ وَالرَّاضِيَ بِقِسْمِهِ وَإِنْ كَانَ سُبْحَانَهُ أَعْلَمَ بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ لَكِنْ لِنَظَرِ الْأَفْعَالِ الَّتِي بِهَا يُسْتَحَقُّ النَّوَابُ وَالْعِقَابُ.^{٧٩}

فالمال كما يكون نفسه مصداقاً للفتنة و الإبتلاء كذلك يمكن أن يكون ابتلاء الشخص فيه عند نقص المال أو فقده و ذلك امتحان الله للعباد حتى يتميز المؤمن الصادق الصابر من غيره. من الآيات التي تحكي عن إبتلاء الناس في الأموال هي: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ﴾^{٨٠} و ما أخبر الله تعالى: ﴿لَتَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾^{٨١} و في هذه الآيات مؤكدة بوقوع الإبتلاء في الأموال و هذا الإبتلاء على نحوين:

-إما أن يكون بنقص الأموال و فقده و يجب على المؤمن أن يصبر على ذلك و لا يفزع و يعرف أنه إمتحان من الله و هو الذي ملكه الأموال فهو أولى به إما أن يحفظ له أو يأخذه منه



و هو مالك الملك يؤتي الملك من يشاء و ينزعه ممن يشاء. و إن يعرف العبد هذا فيصبر على ما يصيبه من نقص الأموال و فقده و يرجو بشارة الله كما في الآية: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَ رَحْمَةٌ وَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾^{٨٢}

-و إما أن يكون كما في مجمع البيان أن الآية الشريفة ﴿لَتَبْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ بفرض الجهاد وغيره من الفرائض والقرب التي أمرنا بها^{٨٣} و بالإنفاق في سبيل الله، وفي سائر تكاليف الشرع.^{٨٤} فعلى المؤمن أن يقوم بحقوق الله و حقوق الناس في الأموال. فالحاصل أن الأموال فتنة و ابتلاء ليمتحن الله بها العباد و يميز الخبيث من الطيب و الإبتلاء بها من ناحيتين؛ إما من ناحية النقص فيها أو فقدها فيختبر العبد في الصبر و عدم الفزع و في الشكر و الرضا، أو من ناحية الفرائض التي يجب على العبد من جهة المال من الجهاد به أو إنفاقه في سبيل الله أو دفع الزكاة الواجبة منه.

٥-المبحث الرابع- شروط مطلوبة جمع الثروة

أن الآراء في جمع الثروة بين الإفراط و التقريط فمنهم من يرى المال السبب الأصلي لسعادة الإنسان و منهم من يراه مزاحماً و معارضاً للتقوى و السلوك. مما مرّ من رؤية القرآن الكريم عن الأموال أن لمطلوبية الثروة شروط إن تتوفر تلك الشروط، يجوز جمع الثروة و إلا يكون سبب هلاك الشخص و فساد آخرته. نذكر بعض تلك الشروط فيما يلي:

- الأول: أن يكون المال وسيلة لا غاية. فلايجوز أن يتخذ المال هدفاً و غاية للحياة بحيث يشغل جميع شئون حياة الإنسان و لايتترك له مجالاً لسائر الشئون.
- الثاني: أن يكون الإنسان أميراً على المال و لا يكون أسيراً له.
- الثالث: أن يكون تحصيله من الطرق المشروعة المحللة.
- الرابع: أن ينفقه في سبيل الله و يؤدّي حقوق الله و حقوق الناس منه.

و ما نرى في الروايات من ذم المال و الحذر عنه فهو بسبب الفساد الذي فيه ليس لذات المال. روي عن الإمام الصادق عليه السلام قال: لَعَنَ اللَّهُ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ لَا يُحِبُّهُمَا إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ جَنْسِهِمَا قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ الذَّهَبُ وَ الْفِضَّةُ قَالَ عَ لَيْسَ حَيْثُ تَذَهَبُ إِلَيْهِ إِنَّمَا الذَّهَبُ الَّذِي ذَهَبَ بِالذِّينِ وَ الْفِضَّةُ الَّتِي أَفَاضَ الْكُفْرَ^{٨٥}.

فالحاصل أن تعليمات الكتاب و السنة تبين لنا أولاً أن المال من أهم اسباب ابتلاء الإنسان و يجب أن نراقب انفسنا عن الإلقاء في الحطمة لكن في نفس المجال هو سبب للتقرب و واسطة أعمال صالحة كثيرة مثل الجهاد و الإنفاق. إذن المال مطلوب مشروط بأن يكون وسيلة لا غاية

و أن لا يكون الإنسان له أسيرا، بل أن يكون عليه أميرا و أن يأتي بالطرق المشروعة و أن ينفق في سبيل رضا الله.

٦-المبحث الخامس- آفات جمع الثروة

نبه القرآن الكريم إلى بعض آفات المال والذي يحصل من جمع الثروة و تكديس الأموال، و هذه الآفات تتصور بصور مختلفة نذكرها هنا بعضها مستندا إلى الآيات و الروايات التي تدل عليها.

٦-١-الطغيان

من طبيعة الإنسان أنه يطغى بسبب كثرة الإمكانيات المادية الكثيرة و قد جاء في بعض الآيات الربط بين طغيان الشخص و كونه غنياً ذاملاً بحيث نفهم منه أن كثرة المال يسبب للإنسان أن يطغى. من الآيات الدالة على هذا الربط:

-قال الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ * أَن رَّاهُ اسْتَفْتَىٰ﴾^{٨٦} جاء في تفسير القمي: إن الإنسان إذا استغنى يكفر و يطغى.^{٨٧} يرى العلامة الطباطبائي أن الآية إخبار بما في طبع الإنسان و أن الرؤية هنا ليست بصرية بل بمعنى اعتقاده و السبب هو اشتغال الإنسان بنفسه و بالأسباب الظاهرية للتوصل إلى مقاصده و غفلته عن ربه و ذكره و شكره فينساه و يطغى.^{٨٨}

-و في الآية: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ﴾^{٨٩} يقول صاحب الميزان أن ﴿أَعْرَضَ وَ نَأَىٰ بِجَانِبِهِ﴾ يحكي عن حال الإنسان في تباعده و انقطاعه من ربه عند ما ينعم عليه و قد أخذها بعض المفسرين كناية عن الاستكبار و الاستعلاء^{٩٠}

-إن القرآن الكريم يحذرنا عن الطغيان رغم أنه يأمر بالأكل من الطيبات فيقول: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلُّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ﴾^{٩١} يذكر الجنازدي في تفسير الآية ثلاث معاني للطغيان ثم يرى أن كل المعاني راجعة الى الخروج من انقياد العقل الخارجى أو الداخلى فهو يقول: «معنى لا تطغوا فيه لا تتجاوزوا في ما رزقناكم عما حدّه الله من مقدار الاكل و جهة تحصيل المأكول و آداب الاكل و غاياته و التسمية عليه و الشكر عليه من ملاحظة المنعم في النعمة، أو لا تسرفوا بكثرة ألوان المأكول أو كثرة الأكل أو إطعام غير الأهل منه، أو بغير ذكر الله، أو لا تطغوا في الاكل بان يكون الضمير راجعا الى الاكل الذى في ضمن كلوا، أو لا تطغوا بسبب الاكل، أو بسبب ما رزقناكم، أو لا تطغوا حالكونكم ثابتين في بين ما رزقناكم، أو في الاكل»^{٩٢}

-يقول الله تعالى أن بسط الرزق للعباد يسبب بغيتهم في الأرض حيث جاء في الآية الشريفة: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾^{٩٣} أي لو وسع الله على عباده رزقهم، و أعطاهم فوق حاجتهم من الرزق، لحملهم ذلك على البغي و الطغيان، و عصوا في الأرض، و



مشروعية جمع الثروة و حدودها و قيودها و آفاتهما في القرآن و السنة

بطروا النعمة، و تكبروا، و طلبوا ما ليس لهم طلبه مثل قارون و فرعون، و لكنه تعالى ينزل من الرزق لعباده بتقدير معين، على حسب مشيئته، و ما تقتضيه حكمته البالغة، و يختار لهم مما فيه صلاحهم، فيغني من يستحق الغنى، و يفقر من يستحق الفقر، إنه بعباده خبير بأحوالهم، بصير بما يصلحهم من توسيع الرزق و تضيقه، كما جاء في الحديث القدسي عن أنس: «إن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى، و لو أفقرته لأفست عليه دينه، و إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر، و لو أغنيته لأفست عليه دينه»^{٩٤}

و نرى الإشارة إلى هذا الامر في الروايات حيث نقل عن الإمام على عليه السلام في خطبة الوسيلة أنه يصف طبيعة الإنسان بأنه وَ إِن أَفَادَ مَا لَّا أَطْعَاهُ الْغِنَى^{٩٥} و عن الإمام الصادق عليه السلام: إِنَّ الْبَطْنَ إِذَا شَبِعَ طَغَى^{٩٦} و في حديث عن الإمام الرضا عليه السلام في آثار جمع المال حيث يقول: «لَا يَجْتَمِعُ الْمَالُ إِلَّا بِخَصَالِ خَمْسٍ بِبُخْلِ شَدِيدٍ وَ أَمَلٍ طَوِيلٍ وَ حِرْصٍ غَالِبٍ وَ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَ إِثَارِ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ»^{٩٧}

و كذلك جاء في الروايات أن ثروة المال تُرْدِي و تُطْغِي و تُفْنِي^{٩٨} نفهم من الآيات أن المال و الترف يسبب الطغيان و البطر في الإنسان حيث أنه يبعده من الله و يغفله عنه و عن شكر الرب و ذكره.

٦-٢- الغرور

يصف القرآن الكريم الدنيا بأنها متاع الغرور حيث يقول: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾^{٩٩} فمن طبيعة أمور الدنيا أنه يحصل الغرور للإنسان بسبب طمعه فيها كطول العمر، أو صحة الجسم أو حسن العيش، أو قوة الجاه أو كثرة المال و... لأن شدة الرغبة في هذه الأشياء يجعل الإنسان غافلاً محجوباً عن غاية حياته بل يغرق في طلب الدنيا.

و في آية اخرى حكاية اغترار الكفار: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَ أَوْلَادًا وَ مَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾^{١٠٠} يرى الزحيلي في تفسيره أن الكفار بسبب أنهم مترفون يعيرون المؤمنين الفقراء و يعتبرونه سبب تميزهم و تفاخرهم و دليل رضى الله عنهم و محبته لهم و يقولون: ما كان الله ليعطينا هذا في الدنيا، ثم يعذبنا في الآخرة.^{١٠١}

يحكي القرآن الكريم حكايات عن ذوى الأموال الذين غرتهم الأموال و غفلوا عن ربهم و هلكوا بسبب غرورهم. منها ما جاء عن قارون في سورة القصص (الآيات ٧٦-٨٣) و عن صاحب الجنة في سورة الكهف (الآيات ٣٢-٤٣). نذكر هنا آيات قصة قارون فهو رجل من بني إسرائيل، آتاه الله ما لا كثيرا، حتى إن مفاتيح خزائنه كان تنوء بحملها عصابة من الرجال. نصحه أهل الوعظ و الإرشاد من قومه بالبعد عن البطر و التجبر و الإفساد في الأرض، و أن يستعمل



مشروعية جمع الثروة و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

ماله في مرضاة الله، مع الانتفاع ببعضه في مصالح الدنيا بقدر الكفاية، و ألا ينفقه فيما يغضب الله تعالى، حتى لا يتعرض لزوال النعمة، فأبى الامتثال لنصح الناصحين، و قال في ماله: ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ فهو نسي خالقه و معطيه هذه الأموال حيث حكى القرآن: ﴿أَو لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَ أَكْثَرُ جَمْعًا﴾^{١٠٢} فخرج في حركة استعراضية باهرة على قومه بقوته المالية، و قال الذين بهرتهم زينة قارون: ﴿يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾^{١٠٣} فبلغ غارون بالتمرد غايته و تحدى الله بغوايته ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَ بِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾^{١٠٤} فلم يبق منه شيء في الدنيا، فدفن في الأرض قبل أن يموت، ﴿فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ مَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ﴾^{١٠٥} لأنه لا يملك لنفسه نفعا و لا ضرا.

قصة قارون - هذا الثري المغرور - التي ذكرها القرآن في سبع آيات بينات - بأسلوب جذاب - توضح هذه الحقيقة، و هي أن غرور الثروة و نشوتها قد ينجر بهما الإنسان - أحيانا - إلى أنواع الجنون . جنون إظهار الثروة و عرضها . و لفت أنظار الآخرين . إلى التلذذ من تحقير الفقراء و المساكين.^{١٠٦}

٦-٣- الإعراض عن الإيمان و عدم التسليم للحق

أخطر صور الإفتتان بالمال أن يصد المال صاحبه عن متابعة الحق و الإيمان به، كما نرى هذا الأمر لدى بعض المخاطبين للنبي ص الذين لم يؤمنوا بالله و رسوله حيث جاء قصتهم في الآيات:

- ﴿ذَرْنِي وَ مَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا * وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا * وَبَيْنَ شُهُودًا * وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا * ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ * كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا﴾^{١٠٧} يحكي عن يعاند الآيات الإلهية و هو ذو مال و بنين و يطمع أن يزيد. ففي شأن نزول هذه الآيات أنها نزلت في الوليد بن المغيرة الذي كان له مال كثير و حدائق، و عشر بنين بمكة و عشرة عبيد عند كل ألف دينار يتجر بها^{١٠٨}

- ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ * إِذَا تَتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأُولِينَ﴾^{١٠٩} و هذه الآيات تحكي عن لا يؤمن بنزول القرآن من الله و اذا تتلى عليه الآيات يقول أساطير الأولين فهو رغم كثرة ماله و ولده ولكنه طغى و استكبر عن الحق.

فهذه الآيات و إن نزلت بشأنه ولكن العبرة بعموم ألفاظها و لا بخصوص السبب؛ و نفهم منها أن كثرة المال قد تمنع الشخص عن قبول الحق و التسليم له.



٦-٤-التشاغل عن ذكر الله و عن الطاعات

إن من آثار كثرة الأموال هو اللهو عن ذكر الله و جاء هذا المعنى في بعض الآيات. منها:
- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^{١١٠} فهذه الآية تنبه المؤمنين أن لا يشغلهم الأموال و تحصيلها و تدبيرها و استثمارها عن ذكر الله و طاعته ثم يخبر بأن ذلك الإشتغال يسبب الخسران. يقول صاحب تفسير الأمل أن الأموال و الأولاد مع أنها من النعم الإلهية التي يقدر الإنسان أن يستخدمها في طاعة الله و تحصيل رضوانه ولكن بإمكانها أن تتحول إلى مانع بين الإنسان و ربه و ذلك عندما يتعلق الشخص إلى الأموال و الأولاد بشكل مفرط.^{١١١}

- و جاء التحذير عن الإشتغال بالأموال المقترفة و التجارات و المساكن و عن كونها أحب إلينا من الله و رسوله و جهاد في سبيله و يهدد هكذا: ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^{١١٢}.

٦-٥-تحول المال إلى غاية الحياة

قد يصير المال غاية في ذاته و يتحول إلى الهدف الأساسي في حياة الإنسان بحيث يصرف كل أوقاته في تحصيله و جمعه و حفظه. و جاء الذم لمن تكون هذه صفته في الآية: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ * الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ * يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ * كَلَّا لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ﴾^{١١٣} فالآيات تدم من جمع المال و عدده بحيث يستغرق فيها و يحسب أن ماله يحميه من الموت و يخلده في الدنيا فترفض الآية الأخيرة هذا الزعم و تهدد الحطمة لذلك الشخص.

٦-٦-عدم التزام الشخص بالحلال و الحرام في تحصيل المال و تنميته و ادخاره

من آثار كون المال غاية في ذاته للشخص أنه لا يلتزم بالمحرمات و الممنوعات في كسب المال و جمعه و لا يهيمه أ من حلال جمع المال أم من حرام، و هل كان اكتسابه من طريق مشروع أو ممنوع؛ فلذا نرى في كثير من الآيات أن الله يحذر عن أكل المال بالباطل حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾^{١١٤} و يحذر عن كثير من الطرق الممنوعة في كسب المال نتكلم عنها في الفصل اللاحق. و قد جاء في الروايات الإخبار عن يكتسب مالا من غير حله بأنه يصرفه في غير حقه^{١١٥}

٦-٧-فساد القلب و منع الحقوق

إن كثرة المال تُفسد القلوب و تُنشئ الذنوب كما جاء في الروايات^{١١٦} فمن الآثار السيئة لكثرة الأموال هو البخل، والشح بها، و الطمع في تكثيرها و الحرص في جمعها و كلها تؤدي إلى



مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

ترك الحقوق فيها سواءً كانت حقوق الله تعالى أم حقوق الخلق. جاء في القرآن الكريم آيات تحكي عن ذلك، منها:

- في ذم البخل و من يأمر به جاء في الآيتين: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا * الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾^{١١٧} حيث تخبر عن عدم حب الله لمن كان مختالاً فخوراً و يذم الذين يبخلون و يأمرون الناس بالبخل. يرى صاحب تفسير من وحي القرآن أنها وصف المختالين الفخورين «فإن هاتين الصفتين الذميتين تمنعان الإنسان عن الانفتاح على الفئات المحرومة في المجتمع التي هي أقل منه مالا و جاهاً».^{١١٨}

- و في آية أخرى بعد ذم البخل، يهددهم بتطوق ما بخلوا به لهم يوم القيامة: ﴿و لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^{١١٩}

- كذلك يذم كثر الأموال و عدم إنفاقها في سبيل الله و يبشر من يفعله بعذاب أليم: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^{١٢٠}.

و في الروايات كثيراً تدم البخل و ما يترك الرجل في ماله من حقوق الله، منها ما روي عن الإمام علي عليه السلام أن البخل في المال يوهن صاحبه في حديث: المال يُكْرِمُ صاحبه ما بذله و يهينه ما بخل به^{١٢١} و أن شر المال ما لم يُنْفَقْ في سبيل الله منه و لم تُودَّ زكاته^{١٢٢} أو شر الأموال ما لم يُخْرَجْ مِنْهُ حَقُّ اللَّهِ^{١٢٣} و قد يوصف كل غني يبخل بماله على الفقراء بأنه وفود النار يوم القيامة^{١٢٤} نفهم من الآيات و الروايات المذكورة أن كثرة المال قد تؤدي إلى البخل و ترك الحقوق الواجبة لله و للناس التي وعد الله عليه العذاب في الآخرة و يسبب وهن صاحبه و ذله في الدنيا.

٦-٨- التفاخر بالمال والتكاثر فيه

من صور الافتتان بالمال هو التكاثر فيه و التنافس في تحصيله و جمعه و التفاخر به و عده أمانة الفضل. و قد ضرب القرآن الكريم مثلاً لذلك في سورة الكهف: ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا * كُنَّا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أَكْلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهْرًا * وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾^{١٢٥} يرى العلامة الطباطبائي أن هذا الرجل نظر إلى نفسه و يرى أن ماله و ولده بلا مزاحم فيما يريده و حسب نفسه مالكة و نسي أن الله سبحانه هو الذي ملكه و





هو المالك و هو الذي سخرها له و سلطه عليه و تلك الأموال و الأولاد فتنة و بلاء لامتحان الإنسان حتى يتميز الخبيث من الطيب.^{١٢٦}

قال عزّ وجل في وصف الدنيا وحال الناس فيها: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ زِينَةٌ وَ تَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَ تَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَ الْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَ مَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رِضْوَانٌ وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾.^{١٢٧} و قد أخبر الله تعالى عن تكاثر الأموال لدى الناس و تنافسهم و التفاخر في الأموال: ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ * حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾.^{١٢٨} يرى الفخر الرازي التكاثر هو التباهي بكثرة المال والولد والجاه والمناقب.^{١٢٩}

وفي سورة الحديد جاء التكاثر مبيّناً حيث قال تعالى: ﴿تَكَاثُرَ فِي الْأَمْوَالِ وَ الْأَوْلَادِ﴾.^{١٣٠} فيكون التكاثر في المال والولد، ولكن جاء مطلقه من دون تعيين المتكاثر به في سورة التكاثر: ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ﴾.^{١٣١} وذهب بعض المفسرين أن المتكاثر به هو المال والعدد،^{١٣٢} اذن التكاثر في المال مذموم، لا سيما إن قصد به المفاخرة والمباهاة وهو دليل على حب الدنيا والتعلق بها والغفلة من الآخرة والعمل لها.

و في الروايات جاءت التوصية عن أمير المؤمنين عليه السلام بأن ينبغي للعاقل أن يحترس من سُكْرِ الْمَالِ وَ سُكْرِ الْفُدْرَةِ^{١٣٣} و في رواية أخرى أن الفخر بالمال مشروط بأن يكون مع الجود حيث روي أنه لا فخر في المال إلا مع الجود^{١٣٤} اذن كثرة المال قد تؤدي إلى التكاثر فيه و التفاخر به الذي مذموم في لسان الآيات و الروايات.

٧- النتائج

١-تدل نصوص القرآن الكريم على مكانة المال من حيث لا يكون رؤية القرآن عن الأموال رؤية سلبية بل تحكي عن أهميته الكبيرة في حياة الإنسان فرداً أو جماعة، فالقرآن يصف الأموال بالتالي جعل الله لكم قياماً، و يعبر عن المال بالخير، و يحكي عنه في سياق الإمتنان و أن الإمداد يكون بالمال، و جاء في القرآن أوامر و توصيات في حفظ المال و المحافظة عليه، و قد جعل الجزاء على من يتعدى الأموال، و تزيين مصاديق الأموال للناس و تقديم المال على الأولاد في أكثر الآيات التي جاء ذكرهما معاً. فمن مجموع هذه الأمور صار المال من الضروريات في الشريعة يجب أن يُلاحظ في أمور المسلمين من حيث الفرد و المجتمع.

٢- أن الأموال فتنة و ابتلاء ليمتحن الله بها العباد و يميز الخبيث من الطيب و الإبتلاء بها من ناحيتين؛ إما من ناحية النقص فيها أو فقدها فيختبر العبد في الصبر و عدم الفرع و في الشكر و الرضا، أو من ناحية الفرائض التي يجب على العبد من جهة المال من الجهاد به أو إنفاقه في

مشروعية جمع الثروة و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

سبيل الله أو دفع الزكاة الواجبة منه.

٣- إن الآراء في جمع الثروة بين الإفراط و التفريط فمنهم من يرى المال السبب الأصلي لسعادة الإنسان و منهم من يراه مزاحماً و معارضاً للتقوي و السلوك. تعليمات الكتاب و السنة تبين لنا أولاً أن المال من أهم اسباب ابتلاء الأنسان و يجب أن نراقب انفسنا عن الإلقاء في الحطمة لكن في نفس المجال هو سبب للتقرب و واسطة أعمال صالحة كثيرة مثل الجهاد و الإنفاق. إذن المال مطلوب مشروط بأن يكون وسيلة لا غاية و أن لا يكون الإنسان له أسيراً، بل أن يكون عليه أميراً و أن يأتي بالطرق المشروعة و أن ينفق في سبيل رضا الله.

٤- إن جمع المال و الثروة بدون توفر شروط مطلوبيته يؤدي إلى آفات تتصور بصور مختلفة و تسبب أشياء منها الطغيان و البطر، الغرور، الإعراض عن الإيمان و عدم التسليم للحق، تحول المال إلى غاية الحياة، الإشتغال عن ذكر الله و عبادته إلى تحصيل المال و حفظه، فساد القلب و عدم مراعاة الحقوق الإلهية أو حقوق الناس فيه، التفاخر بالمال و التكاثر فيه.

الهوامش

١. الفراهيدي، كتاب العين: ج ١، ص ٢٣٩
٢. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: ج ١، ص ٤٧٩
٣. الاصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن: ص ٢٠١
٤. الهمزة: ٢
٥. السبزواري، ارشاد الازهان الى تفسير القرآن: ص ٦٠٦
٦. مكارم الشيرازي، الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل: ج ٢٠، ص ٤٤٦
٧. المعارج: ١٨
٨. البيضاوي، انوار التنزيل و اسرار التأويل: ج ٥، ص ٢٤٦
٩. التوبة: ٣٤
١٠. الاسترآبادي، آيات الاحكام: ج ١، ص ٣٢٢
١١. التكاثر: ١
١٢. ابن منظور، لسان العرب: ج ١٤، ص ١١١
١٣. الفراهيدي، العين: ج ٨، ص ٢٣٢
١٤. البصري التميمي، موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة: ص ١٧١
١٥. الموسوعة الحرة ويكيبيديا، «المال في الفقه الإسلامي»
١٦. ابن منظور، لسان العرب: ج ١١، ص ٦٣٥
١٧. كاشف الغطاء، المال المثلي و المال القيمي في الفقه الإسلامي: ج ١، ص ١٦
١٨. الحلي، تذكرة الفقهاء: ج ١٠، ص ٣٥





مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة



١٩. ابن منظور، لسان العرب: ج ٨، ص ١٧٥
٢٠. ابن منظور، لسان العرب: ج ٨، ص ١٧٥
٢١. الجاثية: ١٨
٢٢. لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الشبكة الإسلامية: ج ٧، ص ٦٦٦
٢٣. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج ١٦، ص ١٦٣
٢٤. العقل، التلازم بين العقيدة والشريعة: ص ١١
٢٥. النساء: ٥
٢٦. البقرة: ٢١٥
٢٧. البقرة: ٢٧٢
٢٨. البقرة: ٢٧٣
٢٩. البقرة: ٢٧٢
٣٠. الأحزاب: ٢٧
٣١. النخجواني، الفواتح الإلهية و المفاتيح الغيبية: ج ٢، ص ١٥٤
٣٢. نوح: ١٢
٣٣. الضحى: ٨
٣٤. نوح: ١٢
٣٥. الاسراء: ٢٦-٢٧
٣٦. المبيدي، كشف الأسرار و عدة الأبرار: ج ٥، ص ٥٤٤
٣٧. الأعراف: ٣١
٣٨. قاضي نعمان المغربي، دعائم الإسلام: ج ٢، ص ٦٦
٣٩. الفرقان: ٦٧
٤٠. النساء: ٥
٤١. البقرة: ٢٨٢
٤٢. البقرة: ٢٨٢
٤٣. المائدة: ٣٨
٤٤. سيد قطب، في ظلال القرآن: ج ٢، ص ٧٥٢
٤٥. الطوسي، الخلاف: ج ٥، ص ٤١٣
٤٦. آل عمران: ١٤
٤٧. الألوسي، روح المعاني: ج ٢، ص ٩٦
٤٨. الطبرسي، مجمع البيان: ج ٢، ص ٧١٢
٤٩. الطيب، أطيب البيان في تفسير القرآن: ج ٣، ص ١٢٥
٥٠. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج ٤، ص 31

٥١. الفجر: ٢٠
٥٢. العاديات: ٨
٥٣. البخاري، صحيح البخاري: ج ٥، ص ٢٣٦٤
٥٤. الكليني، الكافي: ج ٢، ص ٣١٥
٥٥. الرازي، مفاتيح الغيب: ج ٧، ص 162
٥٦. ابن عاشور، التحرير والتنوير: ج ٣، ص 39
٥٧. الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن: ج ٣، ص 136، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج ٤، ص 34
٥٨. ابن عاشور، التحرير والتنوير: ج ٣، ص 41
٥٩. فضل الله، تفسير من وحي القرآن: ج ٩، ص ٣٣٤
٦٠. النحل: ٥-٦
٦١. ابن عاشور، التحرير والتنوير: ج ٣، ص ١٨٢
٦٢. مكارم الشيرازي، الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل: ج ١٩، ص ٤٢٨؛ ابن عاشور، التحرير و التنوير: ج ٣، ص ٤١
٦٣. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج ٤، ص 36
٦٤. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ج ٣، ص ٩٧
٦٥. الأنفال: ٢٨
٦٦. الإسراء: ٦
٦٧. الكهف: ٤٦
٦٨. ابن عاشور، التحرير و التنوير: ج ١٥، ص ٧٨
٦٩. القاسمي، محاسن التأويل: ج ٧، ص ٣٩
٧٠. التغابن: ١٥
٧١. الأنفال: ٢٨
٧٢. الطبري، جامع البيان: ج 9، ص 147
٧٣. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج 4، ص 37
٧٤. القاسمي، محاسن التأويل: ج 5، ص 279
٧٥. الشوكاني، فتح القدير: ج ٢، ص 344
٧٦. احمدبن حنبل، مسند أحمد: ج ٢٩، ص ١٥
٧٧. المناوي، فيض القدير: ج ٢، ص ٥٠٧
٧٨. النيشابوري، صحيح مسلم: ج ٤، ص ٢٢٧٤
٧٩. السيد الرضي، نهج البلاغة: ص ٤٨٤
٨٠. البقرة: ١٥٥-١٥٧
٨١. آل عمران: ١٨٦





مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة



٨٢. البقره: ١٥٥-١٥٧
٨٣. الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن: ج ٢، ص ٩٠٣
٨٤. الاندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ج ١، ص ٥٥٠
٨٥. ابن بابويه القمي، معاني الأخبار: ص ٣١٣
٨٦. العلق: ٦-٧
٨٧. القمي، تفسير القمي: ج ٢، ص ٤٣١
٨٨. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ج ٣٠، ص ٣٢٥
٨٩. الاسراء: ٨٣؛ فصلت: ٥١
٩٠. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ج ١٣، ص ١٨٥
٩١. طه: ٨١
٩٢. الجنابذي، بيان السعادة: ج ٣، ص ٣٠
٩٣. الشورى: ٢٧
٩٤. الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة و الشريعة و المنهج: ج ٢٥، صص ٧٠-٧١
٩٥. الكليني، الكافي: ج ٨، ص ٢١
٩٦. البرقي، المحاسن: ج ٢، ص ٤٤٦
٩٧. الصدوق، الخصال: ج ١، ص ٢٨٢
٩٨. الأمدي، تصنيف غررالحكم: ص ٣٦٨
٩٩. الحديد: ٢٠
١٠٠. سبأ: ٣٥
١٠١. الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة و الشريعة و المنهج: ج ٢٢، صص ١٩٤-١٩٥
١٠٢. القصص: ٧٨
١٠٣. القصص: ٧٩
١٠٤. القصص: ٨١
١٠٥. القصص: ٨١
١٠٦. مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج ١٢، ص ٣٠٢
١٠٧. المدثر: ١١-١٦
١٠٨. الفيض الكاشاني، الأصفى في تفسير القرآن: ج ٢، ص: ١٣٧٢
١٠٩. القلم: ١٤-١٥
١١٠. المنافقون: ٩
١١١. مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج ١٨، ص ٣٦٦
١١٢. التوبة: ٢٤
١١٣. الهمزة: ١-٤



١١٤. النساء: ٢٩
١١٥. الأمدي، تصنيف غررالحكم: ص ٣٥٥
١١٦. الليثي، عيون الحكم و المواعظ: ص ٣٩٠
١١٧. النساء: ٣٦؛ و قد تكرر هذا الوصف في الآيتين ٢٣-٢٤ من سورة الحديد: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ * الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾
١١٨. فضل الله، تفسير من وحي القرآن: ج ٧، ص ٢٦٥
١١٩. آل عمران: ١٨٠
١٢٠. التوبة: ٣٤
١٢١. الأمدي، تصنيف غررالحكم، ص ٣٧٨
١٢٢. الأمدي، تصنيف غررالحكم، ص ٣٦٩
١٢٣. الليثي، عيون الحكم و المواعظ: ص ٢٩٤
١٢٤. الأمدي، تصنيف غررالحكم، ص ٤٨
١٢٥. الكهف: ٣٢-٣٤
١٢٦. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ج ١٣، ص ٣٠٩
١٢٧. الحديد: ٢٠
١٢٨. التكاثر: ١-٢
١٢٩. الرازي، مفاتيح الغيب: ج ٣٢، ص 269
١٣٠. الحديد: ٢٠
١٣١. التكاثر: ١
١٣٢. الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن: ج ٣٠، ص ١٨٣؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج ٢١، ص ١٦٨
١٣٣. الليثي، عيون الحكم و المواعظ: ص ٥٥٢
١٣٤. ابن بابويه القمي، من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٣٧٠

قائمة المصادر:

١. ابن بابويه القمي، محمد بن علي. (١٣٦٣ش). الخصال. على اكير غفاري، قم: جامعة المدرسين.
٢. _____ . (١٤٠٣). معاني الأخبار. قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.
٣. _____ . (١٤١٣). من لا يحضره الفقيه. محقق/مصحح: على اكير غفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.
٤. ابن حنبل، أحمد بن محمد. (١٤١٤). مسند الإمام أحمد. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٥. ابن عاشور، محمد طاهر. (١٤٢٠). تفسير التحرير والتنوير. بيروت: مؤسسة التاريخ العربي.
٦. ابن فارس، احمد بن فارس. (١٤٠٤). معجم مقاييس اللغة. بتحقيق عبدالسلام محمد هارون. قم: مكتب



مشروعية جمع الثروه و حدودها و قيودها و آفاتها في القرآن و السنة

الأعلام الإسلامي.

٧. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (١٤١٩). تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الكتب العلمية.
٨. ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٤١٤). لسان العرب. بيروت: دار الفكر.
٩. أحمد مختار عمر. (٢٠٠٨). معجم اللغة العربية المعاصرة. القاهرة: عالم الكتب.
١٠. الأسترآبادى، محمدبن علي. (د.ت). آيات الأحكام: تهران: مكتبة المعراجي.
١١. الآلوسى، محمود بن عبدالله. (١٤١٥). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم و السبع المثاني. تحقيق على عبدالباري عطية. بيروت: دار الكتب العلمية.
١٢. الأمدى، عبدالواحد بن محمد. (١٣٦٦ش). تصنيف غرر الحكم و درر الكلم. محقق/مصحح: مصطفى درايلى. قم: دفتر تبليغات اسلامي.
١٣. الأندلسي، ابن عطية عبدالحق. (١٤٢٢). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد. بيروت: دارالكتب العلمية.
١٤. البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤١٤). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير.
١٥. البرقي، أحمد بن محمد بن خالد. (١٣٧١). المحاسن. قم: دار الكتب الإسلامية.
١٦. البيضاوي، عبدالله بن عمر. (١٤١٨). انوار التنزيل و اسرار التأويل. تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٧. الجنازدي، سلطان على شاه، محمد بن حيدر. (١٤٠٨). بيان السعادة في مقامات العبادة. بيروت: مؤسسة الأعلمي.
١٨. الحلي، حسن بن يوسف. (١٤١٤). تذكرة الفقهاء. قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
١٩. الرازي، محمد بن عمر. (١٤٢٠). التفسير الكبير (مفاتيح الغيب). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٢٠. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. (١٤١٢). مفردات ألفاظ القرآن. بيروت: دار القلم.
٢١. الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (١٤١١). التفسير المنير في العقيدة و الشريعة و المنهج. دمشق: دار الفكر.
٢٢. زقروق، محمودحمدي، (١٤٢١). موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، اعداد: عويسيان، البصري التميمي. القاهرة.
٢٣. السبزواري، محمدبن حبيبالله. (١٤١٩). ارشاد الأذهان إلى تفسير القرآن. بيروت: دار التعارف للمطبوعات.
٢٤. السيد الرضي، محمدبن حسين. (١٤١٤). نهج البلاغة. المحقق/المصحح: صبحي صالح. قم: هجرت.
٢٥. سيدقطب، سيد قطب إبراهيم حسين. (١٣٨٧). في ظلال القرآن. بيروت: دار الشروق.
٢٦. الشوكاني، محمد. (١٤١٤). فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير. دمشق: دار ابن كثير.
٢٧. الطباطبائي، محمد حسين. (١٣٩٠). الميزان في تفسير القرآن. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
٢٨. الطبرسي، فضل بن الحسن. (١٣٧٢ش). مجمع البيان في تفسير القرآن. طهران: ناصر خسرو.
٢٩. الطبري، محمد بن جرير. (١٤١٢). جامع البيان في تفسير القرآن. بيروت: دار المعرفة.



٣٠. _____ . (١٤٠٧). الخلاف. محقق/ مصحح: علي خراساني، سيد جواد شهرستاني، مهدي طه نجف و مجتبي عراقي. قم: دفتر انتشارات اسلامي.
٣١. الطيب، سيد عبد الحسين. (١٣٧٨ش). اطيب البيان في تفسير القرآن. تهران: انتشارات سلام.
٣٢. العقل، ناصر بن عبد الكريم، الدين كله لله أو التلازم بين العقيدة والشريعة. الرياض: مدار الوطن للنشر.
٣٣. الفراهيدي، خليل بن احمد. (١٤١٠). كتاب العين: قم: انتشارات هجرت.
٣٤. فضل الله، محمد حسين. (١٤١٩). تفسير من وحي القرآن. بيروت: دار الملاك.
٣٥. الفيض الكاشاني، محمد بن شاه مرتضى. (١٤١٨). الأصفى في تفسير القرآن. تحقيق: محمد حسين درابتي و محمدرضا نعمتي. قم: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامي.
٣٦. القاسمي، محمد جمال الدين. (١٤١٨). محاسن التأويل. تحقيق: محمد باسل عيون السود. بيروت: دارالكتب العلمية.
٣٧. قاضي نعمان المغربي، ابن حيون، نعمان بن محمد. (١٣٨٥). دعائم الاسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام. تحقيق آصف فيضي. قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
٣٨. القرطبي، محمد بن احمد. (١٣٦٤ش). الجامع لأحكام القرآن. طهران: ناصر خسرو.
٣٩. القمي، علي بن إبراهيم. (١٣٦٣ش). تفسير القمي. قم: دار الكتاب.
٤٠. كاشف الغطاء، عباس. (١٩٩٢). المال المثلي و المال القيمي في الفقه الإسلامي. قم: مؤسسة كاشف الغطاء العامة.
٤١. الكليني، محمد بن يعقوب. (١٤٠٧). الكافي. طهران: دار الكتب الإسلامية.
٤٢. لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية. (١٤٣٠). فتاوى الشبكة الإسلامية. نشر الكتروني.
٤٣. الليثي، علي بن محمد. (١٣٧٦ش). عيون الحكم والمواعظ. قم: دار الحديث.
٤٤. مكارم الشيرازي، ناصر. (١٤٢١). الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل. قم: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.
٤٥. المناوي، زين الدين محمد. (١٣٥٦). فيض القدير شرح الجامع الصغير. مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
٤٦. المييدي، احمد بن أبي سعد. (١٣٧١ش). كشف الأسرار و عدة الأبرار. تحقيق: علي اصغر حكمت، تهران: اميركبير.
٤٧. النخجواني، نعمة الله بن محمود. (١٩٩٩م). الفواتح الإلهية و المفاتيح الغيبية. مصر: دار ركابي للنشر.
٤٨. النيشابوري، مسلم بن الحجاج. (د.ت). صحيح مسلم. دار إحياء الكتب العربية.
٤٩. موسوعة ويكيبيديا الحرة. (د.ت). «المال في الفقه الإسلامي» موقع ويكيبيديا الحرة. تمت المراجعة في ١٤٤٥/٢/٢٧ https://ar.wikipedia.org/wiki/المال_في_الفقه_الإسلامي

Research Sources and references:

AlQur'an AlKarim.

1. Ibn Babevayh, Muhammad bin Ali. (1984). AlKhisal. Qom: Jamia almodaresin.
2. _____ . (1982). Ma'ani alakhbar, Qom: Jamia almodaresin.
3. _____ . (1992). Man la Yahzoroho Algaqih, Qom: Jamia almodaresin.



4. Ibn Hanbal, Ahmad. (1993). Mosnad. Beirut: Dar Ihya alturath alarabi.
5. Ibn Ashur, Muhammad. (1999). Tafsir alTAhrir va AlTanwir. Beirut: institute of Arabic history.
6. Ibn Fares, Ahmad. (1983). Mo'jam Maqayees alloqah. Qom: Maktab ala'elam alIslami.
7. Ibn Kasir, Ismaeel (1998). Tafsir al Quran AlAdhim. Beirut: Daralkotob alelmiah.
8. Ibn Manzur, Muhammad. (1993). Lisan alArab. Beirut: DaralFikr.
9. Ahmad Mokhtar Omar. (2008). Mo'jam alloqah alArabiah alMo'asirah. Cairo: Alam AlKotob.
10. alAstarabadi, Muhammad. (N.D). Ayaat alAhkam. Tehran: Maktaba alMe'raji.
11. AlAlousi, Mahmud. (1994). Rooh alMa'ani fi tafsir alQur'an alAdhim. Beirut: Daralkotob alelmiah.
12. Al'amedi, AbdulWahid. (1987). Tasnif qurar alHikam. Qom: Jamia almodaresin.
13. AlAndulosi, Ibn Atiah. (2001). Almuhammad Alwajeez. Beirut: Daralkotob alelmiah.
14. AlBukhari, Muhammad. (1993). Sahih alBukhari. Beirut: Dar Ibn Kasir.
15. alBarqi, Ahmad. (1992). alMahasin. Qom: Daralkotob aleslamieh.
16. AlBayzawi, Abdullah. (1997). Anwar alTanzil. Beirut: Dar Ihya alturath alarabi.
17. AlGunabadi, Sultan Muhammad. (1987). Bayan AlSa'adah fi Maqamat alebadah. Beirut: AlA'elami institute for publication
18. alHelli, Hasan. (1993). Tadhkirah alFuqaha. Qom: institute of Alolbait.
19. alFakhr alRAzi, Muhammad bin Omar. (2000). AlTafsir alKabir. Beirut: Dar Ihya alturath alarabi.
20. Alraqib AlIsfahani, Hussein. (1991). Mufradat Alfaz alQur'an. Beirut: DaralQalam.
21. AlZuhaili, Wahbah bin Mustafa. (1991). AlTafsir alMonir. Damascus: Daralfikr.
22. AlBasri alTAmimi, Awisan. (2000). Mosu'ah almafahim alIslamiah. Cairo.
23. Alsabzewari, Muhammad. (1998). Irshad aladh'han. Beirut: DaralTa'aarof lilmatbu'at.
24. alSayyed alRadhi, Muhammad. (1993). NahjolBalaqah. Sobhi Salih. Qom: Hijrah.
25. Seyyed Qotb, (1991). Fi dhilal alQur'an. Beirut: DaralShuruq.
26. AlShukani, Muhammad. (1993). Fat'h alqadir. Damascus: Dar Ibn Kasir.
27. AlTabatabaei, MuhammadHussein. (1971). Almizan fi Tafsir alQur'an. Beirut: AlA'elami institute for publication.
28. AlTabarsi, Fadhl bin Hasan. (1993) .Majma albayan fi Tafsir alQur'an, Tehran: Naser khosro.
29. AlTabari, Muhammad bin Jarir. (1992). Jami alBayan fi Tafsir alQur'an. Beirut: Dar alMa'erifah.
30. AlToosi, Muhammad. (1986). Alkhilaf. Qom: Jamia almodaresin.
31. AlTayyeb, AbdulHussein. (2008) . Atyab alBayan. Tehran: Salam.
32. AlAql, Nasir. (N.D). Aldin kolloh lillah. Riyadh: Madar alWatan.
33. AlFarahidi, Khalil bin Ahmad. (1990). Kitab AlEin, Qom: Hijrah.
34. Fadhlullah, Muhammad Hussein. (1999). Min Vahi alQur'an, Beirut: Dar almilak
35. AlFaydh Alkashani, Muhsin. (1997). AlAsfa fi tafsir alQur'an. Qom: Jamia almodaresin.
36. alQasemi, Muhammad. (1997). Mahasin Alta'wil. Beirut: Daralkotob alelmiah.
37. Qazi Nu'man AlMaqribi. (2006). Da'a'em alIslam. Qum: institute of Alolbait.



38. alQurtobi, Muhammad. (1985). AlJami le Ahkam alQur'an. Tehran: Nasir khosro.
39. AlQomi, Ali bin Ibrahim. (1984). Tafsir alQomi. Qom: Dar alkitab.
40. Kashif alQeta'e, Abbas. (1992). Almal almithli va almal alQimi. Qom: Kashif alQeta'e institute.
41. AlKuleini, Muhammad ibn Jaqub. (1987). *AlKafi*. Tehran: Daralkotob aleslamieh,
42. alFatwa Group in Islamic net. (2009). Fatawa alshabaka alislamiyah. Electronic pub.
43. AlLeythi, ali. (1997). Oyun alHikam va alMawa'ez. Qom: DaralHadith.
44. Makarim AlShirazi, Nasir. (2001). AlAmthal. Qom: Imam Ali (a.s.) School.
45. AlManawi. Zeinaldin. (١٩٣٧). Feydh alQadir. Egypt: almaktaba altijariah alkubra.
46. AlMeybodi, Rashidoldin, (1992). KashfolAsrar va Uddat olAbrar, Tehran: AmirKabir.
47. alNakhjawani, Ni'matollah. (1999). AlFawatih allahia. Egypt: Dar rikabi.
48. AlNeishaburi, Muslim. (N.D). Sahih Muslim. Dar Ihya'e alkitab alArabia.
49. Wikipedia. (N.D). "almal fi alfiqh alislami". The free encyclopedia. Last accessed: 13 september 2023. https://ar.wikipedia.org/wiki/المال_في_الفقه_الإسلامي

